ـ(321)ـ قتل البهائم ولا خراب المنازل ولا التهتك بالقتل)(1). وقال الشهيد الأول:(ولا يجوز التمثيل ولا الغدر ولا الغلول)(2). 5 ـ وجوب الاستجابة للاستجارة وطلب الأمان: هدف الإسلام هو حقن دماء المعتدين ولهذا أوجب جميع الوسائل المؤدية إلى حقن الدماء ومنها الاستجابة للاستجارة ان استجار المعتدي بالمسلم وطلب الأمان منه، قال تعالى ?وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ?(3). وأوصى رسول ا ـ صلى ا عليه وآله ـ أمراء جيشه(... وأيمّا رجل من أدنى المسلمين أو أفضلهم نظر إلى أحد من المشركين فهو جار حتى يسمع كلام ا، فإن تبعكم فأخوكم في الدين وان أبى فابلغوه مأمنه واستعينوا با عليه)(4). والأمان هو الغاية في التعامل، وان رفض المسلمون طلب الأمان لضرورة معينة وظن الأعداء انهم استجابوا لهم كان ذلك الظن أماناً لهم، لان هدف الإسلام هو حقن الدماء في جميع الأحوال، قال الإمام جعفر الصادق ـ عليه السلام ـ :(لو ان قوما حاصروا مدينة فسألوهم الأمان، فقالوا: لا، فظنوا انهم قالوا: نعم، فنزلوا إليهم، كانوا آمنين)(5). وهذا محل اتفاق الفقهاء ولم نجد أحداً مخالفاً لهذا الرأي(6).

_____ 1 ـ الكافي في الفقه: 256. 2 ـ غاية المراد 1: 482. 3 ـ سورة التوبة: 6. 4 ـ الكافي 5: 28. 5 ـ وسائل الشيعة: 15 ـ 68. 6 ـ النهاية: 298، غاية المراد 1: 482، العدة شرح العمدة: 673.